

المجلس(72) | شرح كتاب المحرر في الحديث لابن عبد الهادي | الشيخ عبدالمحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين.

قال الشيخ الحافظ ابن عبدالهادي رحمة الله في كتابه المحرر - 00:00:00

وعن كامل ابي العلاء عن حبيب بن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان انا يقول بين السجدين اللهم اغفر لي وارحمني واهدني واعافني وارزقني. رواه ابو داود وابن ماجه والترمذى والحاكم - 00:00:16
وصححه وهذا لفظ ابي داود والحاكم وعند الترمذى وابن ماجه واجبرني بدل واعافني. وعند ابن ماجة ايضا ارفعني بدل واهدني. وقال الترمذى غريب رواه بعضهم عن كامل ابي العلاء مرسلا. وقد وثق كامل ابن - 00:00:36

وقال النسائي ليس بالقوى وقال ابن عدي ارجو انه لا بأس به. وروى هذا الحديث لفظه اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني واعافني وارزقني واهدني بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - 00:00:56

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد في هذا الحديث يتعلق بالدعاء الذي يكون بين السجدين وقد ورد ورد الدعاء يعني بين السجدين بلفظ الافراد جمله يعني مجموع جمله سبع - 00:01:13
سبع جمل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني واعافني واجبرني وارضي عن هذه سبع جمل هي التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدعى به يدعو به المصلي بين السجدين. نعم - 00:01:37

وعن مالك ابن الحويرث الليبي رضي الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فاذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا رواه البخاري. ثم ذكر هذا الحديث عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه - 00:01:53
الذى فيه يعني ما يسمى جلسة الاستراحة واقولوها ان انه اذا كان في وتر من صلاته يعني آآ يعني آآ عندما يقوم من عندما يقوم الى الثانية من الاولى الى الثانية - 00:02:10

يعنى فانه يعني يجلس في استراحة وكذلك عندما يقوم من الثالثة الى الرابعة اذا كان في وتر من صلاته والوتر يكون يعني بالقيام من الاولى والقيام من الثالثة القيام من الاولى والقيام من الثالثة - 00:02:28

يعنى قيامنا الثالثة يعني في الرباعية يعني في الرباعية عندما يقوم يعني يجلس يعني جلسة خفيفة ثم يقوم ومعنى ذلك ان ان قيامه عن الجلوس وليس عن سجود يعني اذا لم يجلس جلسة واحدة يعني يقوم من السجود الى الى القيام - 00:02:47
ولكن في الاستراحة يعني يجلس جلسة خفيفة جدا ثم يقوم منها فيكون قيامه عن جلوس وليس قيامه عن سجود نعم وعن ابي جعفر الرازى عن الربيع بن انس عن انس بن مالك رضي الله عنه قال - 00:03:10

ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنش في الفجر حتى فارق الدنيا. رواه احمد والدارقطنى وصححه الحاكم وابو جعفر وثقة غير واحد وقال ابو جرعة شيخ لهم كثيرا وقال الفلاس فيه ضعف وهو من اهل الصدق سيء الحفظ وقال - 00:03:29
اي ليس بالقوى وقال ابن حبان ينفرد بالمناقير عن المشاهير ثم ذكر يعني هذا الحديث ذكر يعني هذا الحديث الذي في اسناده ابي جعفر الرازى هو الذي يقول ان النبي ما كان يقول يقول في الحديث - 00:03:49
ان النبي يعني لم يزل يقسط في الفجر حتى فارق الدنيا يعني معناها انه مستمر على القنوت في الفجر. لكن يعني القنوت الذي ثبت

عن الرسول انما هو بالنوازل. واما كونه يعني يقنت في الفجر دائما - 00:04:08

ابدا وقد جاء من هذا الطريق الذي يعني من طريق ابي جعفر الرازى ويعني وهو فهو غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما ثابت انه كان يقنت في النوازل. يعني يدعوا لناس وعلى اناس - 00:04:22

اما كونه يقنت في الفجر دائما وابدا فقد جاء في هذا الحديث الذي هو غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم وعن سعد
بن طارق الاشجعى قال قلت لابي يا ابتي انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر - 00:04:38
وعثمان وعليها هنا بالكوفة نحو من خمس سنين فكانوا يقنتون في الفجر قال اي بنى محدث رواه احمد وابن واجهوا النسائي
والترمذى وصححه وسعد روى له مسلم وابوه طارق صحابي معروف لا وجه لقول الخطيب في صحبة طارق - 00:05:00
نظر ثم ذكر هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يعني فيه ان ان الرسول صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر
وعثمان على واثنوا على كان كانوا يعني لا يقنتون - 00:05:20

يعني كانوا لا يقنتون في الفجر يعني وانما كان القنوت في النوازل. ولهذا قال محدث يا صحابي قال انه محدث عيد المثل وعن سعد
بن طارق الاشجعى قال قلت لابي يا ابتي انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي - 00:05:35

الله عنهم ها هنا بالكوفة نحو من خمس سنين. فكانوا يقنتون في الفجر. قال اي بنى محدث وهذا يعني يوضح يعني هذا
ال الحديث او هذا الاثر يعني يدل على ان على ان الاثر السابق الذي فيه انه كان يقف حتى فرق - 00:05:57
انه غير صحيح وانه غير ثابت وقال ان هذا محدث يعني كونه يصير في صلاة الفجر وانما ثابت انه كان في النوازل والمقصود ان
الصحابي ابو بكر وعمر الرسول صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان - 00:06:18

وعلي وعلى انما كان في الكوفة يعني وانه جلس معه وصلى معه وانه يعني خمس سنوات مع علي فالمعنى المقصود من ذلك ان ان ذكر
انه صلى الله عليه وسلم بذلك - 00:06:35

علي الذي يعني واما الرسول صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان فان هذا يعني غير يعني في الوقت الذي كانوا في اول الامر
واما عليه فانتقل الى المليء الكوفة وكان هذا صحابي انتقل معه وكان معه هذه الخمس - 00:06:55

وقد رأى الرسول صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان يقفون ثم ايضا رأى عليا رضي الله عنه لا يقنتون ثم رأى علي رضي الله
عنه ان انه لا يقنت وانه قال الصحابي ان هذا محدث يعني لم يكن اه عليه الصلاة والسلام ولا رسول ولا ليس - 00:07:15
ولا ابو بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي. نعم وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قت شهرا بعد
الركوع يدعو على احياء من احياء العرب - 00:07:35

ثم تركه متفق عليه. وهذا الحديث يدل على ان الذي حصل منه صلى الله عليه وسلم انه قنط بعد الركوع يعني شهرا يدعو على
احياء من احياء العرب يعني يدعو عليهم - 00:07:50

يعني يدعو عليهم فهذا هو الذي ثبت
من المؤمنين بان ينجيهم الله ويخلصهم من بلاء الكافرين ودعائنا على الكافرين - 00:08:05

نعم وعنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يقنت الا اذا دعا لقوم او دعا على قوم رواه الخطيب في القنوت صحيح
وروى ابن حبان نحوه من حديث ابي هريرة رضي الله عنه. وهذا ايضا مثل الذي قبله يعني ان الرسول صلى الله عليه وسلم
انما كان يقنت - 00:08:24

يعني في النوازل وانه يدعو على يدعوا لناس ويدعو على اناس. نعم وعن الحسن بن علي رضي الله عنهم قال علمي رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلمات اقولهن في قنوت الوتر اللهم اهدني في من - 00:08:46
هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما اعطيت وقني شر ما قضيت فانك تقضى ولا يقضى عليك انه لا يذل
من واليت تبارك ربنا وتعاليت. رواه احمد وهذا لفظه وابو داود وابن ماجة والنسائي والترمذى وحسنه - 00:09:03

وهو مما لزم الشیخان تخریجه ورواه البیهقی وزاد فیه فی بعض روایاته بعد والیت ولا یعز من عادیت ثم ذکر هذا الحديث عن الحسن ابن علی رضی الله عنہ فی دعاء القنوت فی الوتر - [00:09:23](#)

لصلة الوتر یعنی انه یقنت بھذا الدعاء وهو مجتمع علی تسع جمل اللهم اهذنی فیمن هدیت وعافنی فیمن عافیت وتولنی فیمن تولیت وبارک لی فيما اعطيت وقني شر ما قضیت انك تقضی ولا یقضی عليك انه لا یذل لا - [00:09:39](#)

لا یذل من ولیت ولا یعز من حديث تبارک ربنا وتعالیت. هذه الجمل علم الرسول صلی الله علیه وسلم الحسن ابن علی بان یدعو بها فی قنوت الوتر نعم - [00:09:56](#)

وعن ابن عمر رضی الله عنہما ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان اذا قعد للتشهد وضع يده اليسرى علی ركبته اليسرى فوضع يده اليمنى علی ركبته اليمنى وعقد ثلاثة وخمسين وشار باصبعه بالسبابة وفي رواية وضع كفه - [00:10:12](#)

علی فخذله اليمنى وقبض اصابعه کلها وشار باصبعه التي تلی الابهان. رواه مسلم. ثم ذکر یعنی هذه الهيئة التي يكون اليدین في حال يعني في حال التشهد في حال التشهد وذلك انه یضع اليسرى - [00:10:32](#)

علی الرکبة اليمنى اليسرى واليمنى یعنی یضعها علی علی الفخذ اليمنى یعنی ویقبض ثلاثة وخمسين یعنی یعقد ثلاثة وخمسين ویعني معنی ذلك انه یعنی یقبض اصابعه الثلاث الخنصر مصر والوسطی ویعني يجعل یجعل الابهان علی علی الوسطی ویعني یشير بالسبابة هذه - [00:10:49](#)

یعنی یقال لها ثلاثة وخمسين وهذا یعنی معناها العرب اعتادوا انهم یعنی یعملون اشارات یعرف بها الارقام یعرف بها الاعداد وهذا ثلاثة وخمسين هذه الهيئة التي تكون في التشهد بان یقبض الخنصر والبنصر والوسطی ویضع ابهامه علی الوسطی ویقيم - [00:11:19](#)

ویشير بالسبابة یعنی هذه یقال لها یفهم منها ان هذا هذه الهيئة ثلاثة وخمسين عدد ثلاثة وخمسين آآ یعنی والعقود عند العرب یعنی اصطلاحوا علیها بحیث ان الوارد منهم بدلا ما یتكلم یشير - [00:11:44](#)

به الى هيئة معينة فیفهم صاحبه رقما معينا كما هنا وهذه العقود یعنی ذکرها العلماء ومم ذکرها الصناعي فی سبل السلام عند شرح هذا الحديث الذي فی بلوغ المرام فانه عندما شرحه اتی بالفاظ العقود یعنی من یعنی من اه یعنی من اولها الى اخرها - [00:12:05](#)

یعنی بقی یعنی شرحها وش معنی یعنی واحد واثنين وثلاثة وعشرة وخمسة عشر عشرين ثلاثین یعنی الهیئات التي تكون صفة اليد يعني عندما یعنی یرید ان یعنی یشير لصاحبہ بعدد معین فان هذا الذي - [00:12:32](#)

هذه العقود او هذه الصفة شرحها او او وضحتها آآ الصناعي فی آآ شرحه لسبل السلام فی شرع سبل السلام یقول علی بلوغ المرام عند شرح هذا الحديث الذي معنا الذي فیه انه عقد ثلاثة وخمسين. نعم - [00:12:55](#)

وروى عن عبد الله ابن الزبير رضي الله عنه قال كان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه وفرش قدمه اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى - [00:13:16](#)

واشار باصبعه السبابة ووضع ابهامه علی اصبعه الوسطی لما ذکر یعنی هذه الهيئة یعنی وضع اليدین علی الرکبتین او علی الفخذین وكذلك ايضا الجلوس علی یعنی مفترشا وذلك بانه یجعل رجله اليسرى یفرشها - [00:13:36](#)

ویجعلها یعنی بین فخذه فخذه وساقه اليمنى ویفترش اليمنى فیکون یفترش اليمن واليسرى وهذه هیئه یعنی جاءت فی صحيح مسلم ولكن هیئه المشهورة والمعروفة ان انه یكون الفراش اليسرى ونصب - [00:13:58](#)

یعنی وهذا فی التشهد الاول واما فی التشهد الاخير فی التورط الرجل اليمنى منصوبة اليسرى یعنی یجعلها یعنی الى جهة اليمین وحتی یجلس علی ورکه وعلى مقعدته ما یفترش مثل ما یحصل فی التشهد الاول - [00:14:17](#)

ومعلوم ان الهیئات التي جاءت فی حال الجلوس فی التشهد الاول الفراش اليسرى ونصب اليمنى والتشهد الاخير نصب اليمنى القعود علی مقعدته لان اليسرى قدمت الى جهة اليمین ثم ایضا جاء یعنی بین السجدين یجلس علی عقبیه ینصب عقبیه - [00:14:45](#)

ويجلس عليهما وجاء بين السجدين انه يفترش كما يفترش التشهد الاول وجاء في هذه الرواية لمعنى ان انه يفترش اليسرى واليمينى والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين - [00:15:16](#)